

أوتوباص

التاريخ : ٢٠١٠/٥/٤

G.A - ABUS - 5/5/2010

حضرة السادة هيئة الاوراق المالية المحترمين

الموضوع : اجتماع الهيئة العامة الغير عادي

للشركة المتكاملة للنقل المتعدد

تحية طيبة و بعد ،،،

يسر الشركة المتكاملة للنقل المتعدد دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة الغير عادي للشركة المتكاملة للنقل المتعدد وذلك يوم الاربعاء الموافق ٢٠١٠/٥/١٩ وفي تمام الساعة الثانية عشر ظهرا في النادي الارتودكسي وذلك للنظر في الامور التالية واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها:

(١) مناقشة تغيير اعضاء مجلس الادارة الحالي بسبب دخول الشريك الاستراتيجي

(شركة سيتي جروب)

(٢) انتخاب اعضاء مجلس ادارة جديد للشركة .

(٣) الغاء الفقرة (هـ) من المادة (٣٢) من النظام الأساسي و حسب المرفق .

واقبلوا فانق الاحترام

رئيس مجلس الادارة

جورج نقولا ابو خضر



الاستاذ

المعتمد

عبد

٥/٥

المادة الملغاة :

المادة (٣٢ / هـ) من النظام الاساسي و التي تنص على ما يلي :

هـ - القرارات الجوهرية

لا يجوز اتخاذ القرارات و / أو التوصيات الجوهرية التالية من قبل مجلس ادارة الشركة الا بموافقة (٥) خمسة اعضاء على الاقل من اعضاء مجلس الادارة :

أ . الدخول في و/ أو تغيير و/ أو تعديل و / أو اهاء أي تعاقد و/ أو اتفاقية بين الشركة و اي من شركاتها الفرعية و / أو أعضاء مجلس ادارتها و / أو أحد المساهمين فيها و / أو أي من الشركات المملوكة لهذا المساهم و/ أو التابعة له و/ أو التي يمتلك نسبة من أسهمها تمنحه القدرة للتأثير على القرارات التي تتخذها هذه الشركات .

ب. الموافقة على أو التعديل الجوهرى لخطة عمل الشركة السنوية و / أو موازنتها السنوية ، لغايات هذا البند، اتفق الفرقاء على ان يتم عرض خطة عمل الشركة و موازنتها المالية لكل سنة من السنوات التالية لتاريخ توقيع هذه الاتفاقية على مجلس الادارة خلال مدة لا تزيد على (٣٠) يوم من تاريخ بداية كل سنة .

ت . أي اقتراض من قبل الشركة يزيد عن مبلغ (١٠٠٠٠٠٠) مئة ألف دينار في أي سنة مالية ، شريطة أن لا يكون مثل هذا الاقتراض مسموحا في موازنة الشركة لتلك السنة .

ث . الدخول في اي ضمانات أو توقيع أية وثائق يترتب عليها وجود رهونات على اموال و/ أو موجودات الشركة تتجاوز مبلغ (١٠٠٠٠٠٠) مئة الف دينار في اي سنة مالية شريطة أن لا يكون الدخول في هذه الضمانات أو توقيع هذه الوثائق مسموحا في موازنة الشركة لتلك السنة .

ج . أي تصرف في جزء جوهرى من أموال و موجودات الشركة يؤثر على قدرتها على ممارسة أعمالها و تحقيق غايتها .

ح . الدخول في و / أو ابرام أي عقد أو التزام من قبل الشركة ، أو التنازل عن أو اهاء أو تغيير أو تعديل حقوقها المتصلة بذلك ، اذا كان مثل هذا العقد أو الالتزام اما (أ) بموجب شروط يتطلب دفعات أو التزام مالي آخر بقيمة اجمالية تزيد عن (٥٠٠٠٠٠) خمسين الف دينار ، على ان لا يكون مثل هذا العقد أو الالتزام مسموحا به في موازنة الشركة ، أو (ب) التزام الشركة بشراء موجودات ثابتة أو غير ثابتة أو خدمات من مورد واحد أو أكثر على اساس حصري .

خ . شراء باصات و/ أو وسائل نقل لصالح الشركة مهما كانت قيمتها .

د . تعيين المدير العام / الرئيس التنفيذي للشركة و أصحاب المناصب العليا فيها و المفوضين بالتوقيع عنها .